

تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢

صادرة بمقتضى المادة (٢٣) من نظام الأشغال الحكومية

رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦

- عملاً بأحكام المادة (٢٣/أ) من نظام الأشغال الحكومية رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢ بشكلها التالي :

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠١٢) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

النظام	: نظام الأشغال الحكومية .
الوزارة	: وزارة الأشغال العامة والإسكان .
الوزير	: وزير الأشغال العامة والإسكان .
الدائرة	: دائرة العطاءات الحكومية .
المدير	: مدير عام الدائرة .
المقاول	: أي شخص طبيعي او معنوي يمارس مهنة المقاولات الانشائية والمرخص والمسجل وفق أحكام قانون مقاولي الإنشاءات .
اللجنة	: لجنة تصنيف المقاولين من الفئات الخمس الأولى المشكلة وفق احكام الفقرة (ب) من المادة (٢٣) من النظام .
لجنة الفئة السادسة	: لجنة تصنيف مقاولي الفئة السادسة (أشغال عامة) المشكلة وفق احكام الفقرة (ب) من المادة (٢٣) من النظام.
التصنيف	: تحديد المجال والفئة والاختصاص التي يستحقها المقاول وفق الأسس والشروط المنصوص عليها في هذه التعليمات .
الفئة	: الدرجة التي يحصل عليها المقاول عند تصنيفه .
المهندس	: المهندس الاردني العضو في نقابة المهندسين الأردنيين .
الملحق رقم (١)	: الملحق الذي يتضمن المجالات والاختصاصات لأشغال المقاولات .
الملحق رقم (٢)	: الملحق الذي يتضمن متطلبات تصنيف المقاولين .

- المادة ٣-أ- يتم التصنيف في خمس فئات على ان تتوافر في المقاول الشروط التالية :-
- ١- ان يكون حاصلًا على شهادة تسجيل وفقا لأحكام قانون مقاولي الانشاءات .
 - ٢- ان يكون مرخصا من الوزارة وفقا لأحكام قانون مقاولي الانشاءات .
 - ٣- أن يكون مسجلا لدى مراقب الشركات أو في السجل التجاري في وزارة الصناعة والتجارة، على أن تكون الغاية من التسجيل المقاولات الإنشائية دون غيرها ويسمح بإضافة غايات في السجل التجاري تتناسب مع تصنيف المقاول لتسهيل تنفيذ المشاريع التي تقع ضمن اختصاصه ولغايات مشاريعه فقط وذلك بناء على قرار الترخيص الصادر للمقاول وأن يتم الحصول على موافقة اللجنة قبل أي تعديل أو تغيير على نظام الشركة وعقدها او على السجل التجاري .
 - ٤- أن يكون حاصلًا على رخصة مهن سارية المفعول وصادرة للمكتب الرئيسي أو لأي من فروع المعتمدة حسب السجل التجاري.
 - ٥- أن يكون له مكتب رئيسي ومناسب لفئة تصنيفه حسب الملحق رقم (٢).
 - ٦- أن يقدم شهادة حديثة لسنة طلب التصنيف من نقابة المهندسين الأردنيين تبين أسماء المهندسين الشركاء والمهندسين المتفرغين العاملين لديه .
 - ٧- أن يقدم شهادات بنكية حديثة لسنة طلب التصنيف تثبت ملاءته المالية لفئة التصنيف في الاختصاص وفقا للنماذج المعتمدة.
- ب- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة يجوز تصنيف المقاول في اكثر من اختصاص شريطة ما يلي :-
- ١- توافر الجهاز الإداري ذي المتطلب الأكثر .
 - ٢- ان يكون عدد أفراد الجهاز الفني المطلوب من المهندسين معادلا لمجموع الجهاز الفني للتخصص الأعلى مضافا إليه ثلث عدد أفراد الجهاز الفني من المهندسين لكل اختصاص من باقي الاختصاصات وبحيث تغطي الاختصاصات المختلفة على أن يتم تدوير الكسر للأعلى .
 - ٣- وجود مدير فني واحد ذي المتطلب الأعلى وعلى المقاول تعيين مهندس بديل عن كل مدير فني مطلوب لباقي الاختصاصات على ان يكون اختصاصه من اختصاص المدير الفني وبالخبرة المطلوبة نفسها في هذه التعليمات بحيث يكون من ضمن الثلث المشار اليه في البند (٢) من هذه الفقرة باستثناء مجال الكهروميكانيك الذي يتطلب تعيين مدير فني آخر .
 - ٤- تقديم بيانات مالية ختامية مدققة من محاسب قانوني للسنة التي تسبق سنة التصنيف بالنسبة للمقاولين المصنفين في الفئات الاولى والثانية والثالثة .
- ج- يتم تصنيف المقاول في الفئة السادسة (أشغال عامة) من غير المصنف في الفئات المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة وفق الشروط التالية :-
١. ان يكون حاصلًا على شهادة تسجيل وفقا لأحكام قانون مقاولي الانشاءات .
 ٢. ان يكون مرخصا من الوزارة وفقا لأحكام قانون مقاولي الانشاءات .
 ٣. أن يكون مسجلا لدى مراقب الشركات أو في السجل التجاري في وزارة الصناعة والتجارة ، على أن تكون الغاية الرئيسية المقاولات الإنشائية .
 ٤. أن يكون حاصلًا على رخصة مهن سارية المفعول.
 ٥. أن تكون لديه المعدات المناسبة لتنفيذ الاشغال العامة وفقا للملحق رقم (٢) .

المادة ٤-أ- تقسم أشغال المقاولات لغايات تصنيف المقاولين إلى المجالات التالية : -

- ١- الطرق .
- ٢- الأبنية .
- ٣- الكهروميكانيك .
- ٤- المياه والصرف الصحي .
- ٥- أشغال متخصصة .
- ٦- أشغال عامة .

ب- تحدد الاختصاصات التي تدخل في كل مجال من مجالات الأشغال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقا للملحق رقم (١) .

المادة ٥-أ- تقوم لجنة التصنيف المعنية برفع تنسيباتها الى الوزير ويتم تصنيف المقاول بقرار من الوزير.

ب- يسري قرار التصنيف لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ إصدار شهادة التصنيف وتنتهي بتاريخ اليوم الذي يسبق تاريخ إصدار هذه الشهادة من السنة الثالثة.

ج- تقوم الدائرة بأرشفة وثائق التصنيف الكترونيا وإعادة الوثائق الى أصحابها خلال شهر واحد من تاريخ صدور شهادة التصنيف وبخلاف ذلك يتم إتلافها.

المادة ٦-أ- اذا لم يتم المقاول بتجديد التصنيف لمدة تزيد على ثلاث سنوات متتالية من تاريخ انتهاء سريان شهادة التصنيف يعتبر تصنيفه ملغى حكما وعليه التقدم الى التصنيف بعد هذا الانقطاع ويتم احتساب الخبرات المقدمة لآخر عشر سنوات من تاريخ تقديم الطلب حسب قيمة المشروع الواحد المعتمد لكل اختصاص للحصول على الفئة في الاختصاص المناسب وفقا للملحق رقم (٢) .

ب- يحق للمقاول تغيير اسم الشركة او المؤسسة وكذلك الاسم التجاري شريطة التقدم بطلب خطي الى اللجنة على أن يكون تصنيفه ساري المفعول عند التقدم بهذا الطلب، مع مراعاة تعليمات وزارة الصناعة والتجارة بهذا الخصوص والتزامات الشركة السابقة وحقوقها .

المادة ٧-أ- للوزير بناء على تنسيب اللجنة أن يعتبر أي مقاول (مقاولا عاما) إذا تم تصنيفه في الفئة الأولى في الاختصاصات التالية مجتمعة:-

- ١- إنشاء الطرق .
- ٢- إنشاء الأبنية .
- ٣- الكهروميكانيك .
- ٤- المياه والصرف الصحي .

ب- يشترط لتصنيف المقاول وفقا لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة ما يلي:-

- ١- أن يكون رأسماله المسجل او المصرح به مليوني دينار على الأقل.
- ٢- أن يقدم وثائق الملاءة المالية التي تطلبها اللجنة.
- ٣- أن يكون لديه خبرة موثقة تشمل إنجاز مشاريع رئيسية في الاختصاصات الأربعة المختلفة وبقيمة إجمالية مقدارها ثلاثون مليون دينار على الأقل في السنوات العشر الأخيرة.
- ٤- أن يكون تاريخ سجل خبراته في السنوات العشر الأخيرة خاليا من العثرات في إنجاز المشاريع.

- ج- يمنح المقاول شهادة مقاول عام دون ذكر الاختصاصات بالإضافة إلى شهادة تصنيف أخرى في الاختصاصات المصنف بها.
- د- إذا أخل المقاول بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة يفقد صفة المقاول العام .

المادة ٨-أ- للوزير بناء على تنسيب اللجنة اعتبار مقاولين اثنين او اكثر مصنف كل منهم في الفئة الاولى وتتوافر فيهم مجتمعين الاختصاصات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (٧) من هذه التعليمات مقاولا عاما بالائتلاف شريطة ما يلي :-

- ١- ان لا يقل مجموع رأسمال الائتلاف عن مليونين ونصف المليون دينار .
- ٢- تنفيذ اعمال ومشاريع تزيد قيمتها على ثلاثين مليون دينار ودون اي تعثر .
- ٣- تعيين مدير فني متفرغ للائتلاف .
- ب- يتم توثيق الائتلاف المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة لدى الكاتب العدل .
- ج- يلتزم المقاولون المؤتلفون بالتكافل والتضامن فيما بينهم بالمسؤوليات والواجبات والحقوق المترتبة على الائتلاف وبعدم المنافسة على اي مشروع يتقدم له الائتلاف .
- د- إذا أخل الائتلاف بأي شرط من الشروط المنصوص عليها في هذه المادة ، فللوزير بناء على تنسيب اللجنة اتخاذ أي إجراءات يراها مناسبة بحقه بما في ذلك شطب الائتلاف.

المادة ٩- مع مراعاة احكام قانون الشركات يسمح للمقاولين بالاندماج وفقا لما يلي :-

- أ- أن يكون تصنيف المقاولين ساري المفعول عند التقدم بطلب الاندماج.
- ب- ان يتم تصنيف المقاول الجديد الناجم عن الاندماج على النحو التالي :-
- ١- ينقل تصنيف كل مقاول إلى المقاول الجديد الناجم عن الاندماج وفي حال تشابه الاختصاصات واختلاف الفئات يمنح المقاول الجديد الفئة الأعلى في الاختصاص نفسه وفي حال الاندماج بين مقاولين او اكثر مصنفين في الاختصاص ذاته وبالفئة نفسها يمنح المقاول الجديد الناجم عن الاندماج فئة التصنيف الاعلى للاختصاص نفسه مباشرة بالفئة المصنفين بها قبل الاندماج.
- ٢- يتم تسجيل المقاول الناجم عن الاندماج في نقابة المقاولين بعضوية جديدة وقرار ترخيص جديد في حال كانت الشركة الناتجة من الاندماج شخصا اعتباريا جديدا .
- ج- تأمين الكوادر الفنية والإدارية والآليات والمعدات واي أمور أخرى في الشركة الجديدة المندمجة وذلك حسب فئة التصنيف والاختصاص الذي تقرره اللجنة.
- د- عند حصول المقاولين على موافقة اللجنة المبدئية على الاندماج يطلب منهم ما يلي :-
- ١- شطب عضوية المقاولين طالبي الاندماج في نقابة المقاولين.
- ٢- شطب السجل التجاري الخاص بهؤلاء المقاولين في وزارة الصناعة والتجارة .
- ٣- تسجيل المقاول الجديد الناجم عن الاندماج في وزارة الصناعة والتجارة.
- هـ- تقوم اللجنة بالتنسيب إلى الوزير بشطب تصنيف المقاولين الداخليين في الاندماج بعد الحصول على التصنيف للمقاول الناجم عن الاندماج.

و- في حال العودة عن الاندماج قبل مضي سبع سنوات من تاريخ صدور قرار وزير الصناعة والتجارة بالموافقة على الاندماج يتم اعادة تصنيف كل مقاول من المقاولين المندمجين الى فئة تصنيفه السابقة ، وفي حال العودة عن الاندماج بعد تلك المدة او في حال انسحاب بعض الشركاء بعد الاندماج تطبق اسس الانسحاب المنصوص عليها في هذه التعليمات وتوزع الخبرات العملية المكتسبة خلال الاندماج حسب النسب من رأس المال بقرار ترخيص جديد .

المادة ١٠- يجب أن تتوافر في العاملين في الأجهزة المالية والادارية والفنية للمقاول المؤهلات والخبرات التالية :-

أ- الجهاز المالي :-

١- يشترط في المدير المالي أن يكون حاصلًا على شهادة جامعية في المحاسبة أو الاقتصاد أو إدارة الأعمال ولديه خبرة في الشؤون المالية مدة لا تقل عن خمس سنوات.

٢- يشترط في المحاسب أن يكون حاصلًا على شهادة جامعية في المحاسبة ولديه خبرة في هذا المجال لا تقل عن سنتين أو أن يكون حاصلًا على شهادة كلية مجتمع في المحاسبة مع خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال المحاسبة أو أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال المحاسبة لا تقل عن عشر سنوات.

ب- الجهاز الإداري :-

يشترط في المدير الإداري أن تتوافر فيه المؤهلات والخبرات التالية وذلك وفقا لفئة تصنيف المقاول :-

١- الفئة الأولى :-

أن يكون حاصلًا على شهادة جامعية مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن خمس سنوات أو أن يكون حاصلًا على شهادة كلية مجتمع مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن ثماني سنوات أو أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة.

٢- الفئتان الثانية والثالثة :-

أن يكون حاصلًا على شهادة كلية مجتمع مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن خمس سنوات ، أو أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة مع خبرة في مجال الإدارة لا تقل عن ثماني سنوات.

ج- الجهاز الفني :-

١- يشترط في المدير الفني أن يكون مهندسًا وتخصصه في الاختصاص المعين للعمل فيه ومتفرغًا للعمل لدى المقاول وأن تتوافر لديه الخبرة التالية في ممارسة الأعمال الهندسية حدا أدنى وذلك وفقا لفئة تصنيف المقاول :-

- الفئة الأولى : اثنتا عشرة سنة منها ثماني سنوات في تنفيذ المشاريع.

- الفئة الثانية : ثماني سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ المشاريع.

- الفئة الثالثة : ست سنوات منها ثلاث سنوات في تنفيذ المشاريع.

٢- ان يتوافر مهندس برمجة وتخطيط متفرغ للفئة الأولى لأي اختصاص من اختصاصات التصنيف الواردة في الملحق رقم (٢).

- ٣- يشترط في المهندسين العاملين في الجهاز الفني ان تكون اختصاصاتهم في مجال اختصاص المقاول ومتفرغين للعمل لديه ، وأن تتوافر لديهم الخبرة التالية حدا ادنى في ممارسة الأعمال الهندسية وذلك وفقا لفئة تصنيف المقاول :-
 - الفئتان الأولى والثانية : خمس سنوات على الاقل.
 - الفئتان الثالثة والرابعة : سنتان على الاقل.
 - الفئة الخامسة : حديث التخرج.
 ٤- يستثنى من تعيين المهندس:-
 - المقاول المصنف في الفئة الخامسة (انشاء ابنية، انشاء طرق، مياه وصرف صحي) قبل صدور تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ .
 - المؤسسة الفردية المصنفة قبل صدور تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ والتي تم تحويلها الى شركة بعد صدور هذه التعليمات .
 ٥- يشترط في الفنيين من مراقبين ورسامين ومساحين وحاسبي كميات ومحلي مواد أن يكون كل منهم حاصلًا على شهادة من كلية مجتمع متوسطة مع خبرة لا تقل عن اربع سنوات في تنفيذ المشاريع ، أو حاصلًا على دورة تدريبية مع خبرة لا تقل عن ست سنوات.

المادة ١١ أ- يجوز ان يشغل المدير العام لدى المقاول منصب المدير الفني أو المدير الإداري بالإضافة إلى كونه مديرا عاما شريطة أن تتوافر فيه الشروط المقررة لأي من هذين المنصبين، ويشترط في المدير العام في جميع الأحوال أن يكون متفرغًا للعمل لدى مقاول واحد.

ب- لا يجوز الجمع بين وظيفتي المدير الفني والمدير الإداري للفئتين الأولى والثانية.

المادة ١٢ أ- على المقاول ان يقدم للدائرة الكشوف والبيانات المتعلقة بالمركبات الإنشائية والمعدات التي يملكها على أن تكون مسجلة ومرخصة اصوليا لسنة التصنيف.
 ب- يشترط أن تكون المركبات الإنشائية والمعدات صالحة للاستعمال وأن تبقى ملكية المقاول لها سارية المفعول طيلة مدة التصنيف وعليه أن يعلم الدائرة عن أي تغيير في ملكيتها، ولجنة أن تنسب للوزير بإعادة النظر في تصنيف المقاول سواء قام باعلام الدائرة عن ذلك أو حجب تلك المعلومات عنها .

المادة ١٣ أ- يشترط في المقاول الراغب في تعديل فئة التصنيف أو إضافة تصنيف جديد أن تكون لديه خبرة في تنفيذ المشاريع في الاختصاص المطلوب التصنيف فيه خلال السنوات العشر السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التصنيف وفقا لشروط ومواصفات الخبرة المنصوص عليها في الملحق رقم (٢) وأن يقدم البيانات والكشوف التي تثبت تلك الخبرة وشهادات اداء من صاحب العمل أو المهندس المشرف تتضمن المعلومات الكاملة عن أداء المقاول في المشاريع التي قام بتنفيذها أو يقوم بتنفيذها على ان لا تقل نسبة الانجاز عن (١٠٠%) وفق كتاب من صاحب العمل او المهندس المشرف موجه لصاحب العمل بأن المشروع منته بشكل جوهري وقابل للتسليم وأي معلومات إضافية تطلبها اللجنة، وإذا تبين بأن أداء المقاول لم يكن بالمستوى المطلوب للتعديل أو الإضافة ، فلجنة الحق في رفض الطلب.

ب-١- لغايات تعديل التصنيف المشار اليه في الفقرة (أ) من هذه المادة فان قيمة الخبرات التي تحتسب هي الفارق الحسابي لقيمة الخبرات المطلوبة للفئة الاعلى التي يرغب المقاول في الانتقال اليها وقيمة الخبرات المتحققة في الفئة المصنف فيها عند التقدم بطلب التعديل وقيمة المشروع الواحد المعتمد للانتقال من فئة الى فئة وفقا للملحق رقم (٢) وللجنة النظر في المشاريع ذات الصبغة الفنية المميزة التي تقل قيمتها عن القيمة المحددة في الملحق رقم (٢) شريطة تقديم الوثائق التي تثبت ذلك .

ب-٢- لغايات تطبيق البند (١) من هذه الفقرة ، تحتسب المشاريع التي تم تنفيذها بعد التصنيف في آخر فئة.

ج- للمقاول الطلب من اللجنة اضافة اختصاصات اسفلتية في الفئة الثالثة شريطة ان يكون مصنفا لمدة لا تقل عن سنة ويملك خلاطة اسفلتية .

د- يشترط لطلب تعديل التصنيف في مجال الكهروميكانيك ما يلي:-

١- أن يكون المقاول طالب التصنيف بالفئتين الاولى والثانية قد نفذ مباشرة وبجهاز الشركة الفني العامل لديه مشاريع كهروميكانيك تحتوي على الانظمة الكهروميكانيكية .

٢- أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفئة الاولى مدير فني مهندس (كهربائي أو ميكانيكي) بخبرة لا تقل عن خمس عشرة سنة منها عشر سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانيكية .

٣- أن يكون لدى المقاول بالنسبة للفئة الاولى مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة منها ثماني سنوات في تنفيذ المشاريع الكهروميكانيكية.

٤- ان يكون لدى المقاول بالنسبة للفئتين الثانية والثالثة مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات منها خمس سنوات في تنفيذ مشاريع الكهروميكانيك.

هـ- لغايات التصنيف تعتمد المشاريع التي قام المقاول بتنفيذها بصفته مقاولا رئيسا وذلك بواسطة أجهزته الإدارية والفنية ومعداته بما لا يقل عن (٥٠%) من قيمة هذه المشاريع، ولا تقبل الخبرة في أي مشروع إذا كان المقاول قد أوكل تنفيذ المشروع أو تنازل عنه كليا إلى مقاول فرعي، اما المشروع المنفذ بوساطة ائتلاف بين المقاولين فيحتسب لكل منهم من الخبرة بنسبة ما أنجزه من المشروع حسب اختصاصه.

و- تحتسب الخبرة في تنفيذ الأشغال لأي مقاول فرعي تمت الموافقة عليه من صاحب العمل بنسبة تعادل (٩٠%) من قيمة الأشغال التي أنجزها بصورة فعلية شريطة التثبيت من ذلك بشهادة صادرة عن صاحب العمل وموثقة من نقابة المقاولين وتحسب باقي النسبة من قيمة هذه الأشغال للمقاول الرئيسي.

ز- على المقاول اثبات الخبرة في تنفيذ مشاريع القطاع الخاص بتقديم العقود الاصلية الموقعة مع اصحاب العمل ووفقا لما يلي :-

١- تعتمد العقود الموثقة والمسجلة لدى نقابة المقاولين.

- ٢- مع مراعاة الفقرة (أ) من هذه المادة ، يكون الحد الأعلى لمجموع خبرات القطاع الخاص من مشاريع الإسكان والفلل الخاصة والمجمعات التجارية المتكاملة ومشاريع البنية التحتية التي تعتمد لغايات التصنيف كما يلي:
- مشاريع الإسكان والفلل الخاصة: تحسب نسبة (٢٠%) من فرق الخبرة المطلوبة اللازمة وذلك لغاية الترفيع للفئة الأعلى المباشرة للفئات الاولى والثانية والثالثة من المتطلبات الواردة في الملحق رقم (٢) ومهما بلغت قيمة الخبرات لدى القطاع الخاص ، وتحسب نسبة (٣٠%) منها على انها فرق الخبرة المطلوبة وذلك لغاية الترفيع للفئة الأعلى المباشرة للفئات الرابعة والخامسة والسادسة من المتطلبات الواردة في الملحق رقم (٢) ومهما بلغت قيمة الخبرات لدى القطاع الخاص.
 - مشاريع المجمعات التجارية: ان لا تقل قيمة المشروع عن (٤٠٠) الف دينار او ان لا تقل مساحته عن (٢٠٠٠) متر مربع باعتباره مشروعاً متكاملًا .
 - مشاريع البنية التحتية: تحسب المشاريع على ان يتم تحديد الاختصاص لمشاريع البنية التحتية من صاحب العمل للتمكن من اعتمادها خبرات.
 - أعمال العظم: تحسب منها نسبة (٥٠%) من مشاريع الاسكان والفلل الخاصة ومشاريع المجمعات التجارية .
- ح- لا تعتمد عطاءات التجهيز والتوريد واعمال المصانعة لغايات التصنيف او الترفيع .

- المادة ١٤٤-أ-١- باستثناء الشركات الناتجة من الاندماج ، يتم تصنيف اي مقاول جديد بناء على خبرته الشخصية في الفئة الرابعة حدا اعلى ، اما الاختصاصات التي يكون ادنى تصنيف فيها الفئة الثالثة أو الثانية فيتم تصنيفه بالفئة الادنى فيها ولا يجوز اضافة اختصاص جديد بالفئة الاولى مباشرة بالنسبة للمقاولين المصنفين .
- ٢- يطبق الملحق رقم (٢) فيما يتعلق باختصاص محطات تنقية الصرف الصحي .
- ب- لغايات الفقرة (أ) من هذه المادة ، تعتمد الخبرات المبينة ادناه عند تصنيف المقاول في الاختصاص المطابق لخبرته الشخصية :-
- ١- الفئة الثانية اختصاص الديكور والتأثيث : مهندس معماري بخبرة لا تقل عن عشر سنوات او حاصل على الدرجة الجامعية الاولى في تخصص الديكور او التصميم الداخلي وبخبرة لا تقل عن عشر سنوات.
 - ٢- الفئة الثالثة كهروميكانيك : مهندس كهرباء ومهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات لكل منهما .
 - ٣- الفئة الثالثة كهرباء او الثالثة ميكانيك : مهندس كهرباء او مهندس ميكانيك بخبرة لا تقل عن عشر سنوات.
 - ٤- الفئة الرابعة : مهندس بخبرة لا تقل عن اثنتي عشرة سنة.
 - ٥- الفئة الخامسة : مهندس بخبرة لا تقل عن سبع سنوات.
 - ٦- الفئة السادسة أشغال عامة : مهندس بخبرة لا تقل عن سنتين او دبلوم هندسة بعد شهادة الثانوية العامة بخبرة عملية لا تقل عن عشر سنوات .
 - ٧- تكون الاختصاصات المعتمدة للدبلوم : مدني ومعماري وكهرباء وميكانيك وديكور وتصميم داخلي ومساحة وحاسب كميات .
- ج- اذا تقدمت أي شركة للتصنيف وفقا لأحكام الفقرة (ب) من هذه المادة فتعتمد اللجنة الخبرة الاعلى للشريك .

د- يتم تحديد المجال أو الاختصاص الفرعي لتصنيف المهندسين وحملة دبلوم الهندسة بناء على الشهادة الدراسية شريطة اقترانها بالخبرة العملية في التخصص ذاته .

- المادة ١٥ أ- في حال انسحاب شريك من شركة مقاولات تم تصنيفها بناء على خبراته الشخصية قبل مرور خمس سنوات على تأسيسها على الشركة تقديم اسباب مبررة للانسحاب وإدخال شريك آخر يحمل مؤهلات لا تقل عن الخبرة المطلوبة لفئة تصنيف الشركة لاستكمال السنوات الخمس للمحافظة على فئة التصنيف ذاتها .
- ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من المادة (١٤) من هذه التعليمات ، يجوز تصنيف مؤسسة الشريك المنسحب من الشركة أو شركته الجديدة بالفئة الاولى مباشرة اذا حقق متطلبات التصنيف للدرجة نفسها .
- ج- تتم اعادة تقييم الشركة الاصل بعد التغييرات التي طرأت على السجل التجاري وفقا لأحكام هذه التعليمات .
- د- في حال وفاة صاحب المؤسسة أو الشركة وآلت ملكيتها الى الورثة تحتفظ بتصنيفها شريطة توافر جميع متطلبات التصنيف المنصوص عليها في هذه التعليمات .
- هـ- لغايات احتساب خبرات الشركة والشركاء المنسحبين يجب أن لا تزيد مدة انقطاع تصنيف الشركة على خمس سنوات .
- و- لا يجوز لأي شريك في شركة مقاولات التنازل عن خبرته المكتسبة في الشركة لأي شريك آخر .

المادة ١٦- تنظر اللجنة في الطلب المقدم من المقاول الذي يرغب في التصنيف في الاختصاص بناء على الخبرة التي اكتسبها من الشركة التي كان شريكا فيها لمدة لا تقل عن خمس سنوات على اساس حصته من رأس المال المسجل في وزارة الصناعة والتجارة من تاريخ تسجيله في الشركة ولغاية انسحابه منها وان يكون مفوضا فيها بأي من الامور الادارية او الفنية او المالية او اشغل فيها منصب مدير عام او مدير فني او مدير مشاريع لآخر سنتين على الاقل وتتخذ اللجنة قرارها وفقا لاحكام هذه التعليمات .

المادة ١٧- اذا تم تسجيل شركة وفق احكام قانون الشركات واصبح صاحب مؤسسة فردية مصنفة شريكا في الشركة الجديدة وبنسبة لا تقل عن (٥٠%) من رأسمالها تكون لهذه الشركة فئة تصنيف المؤسسة وتؤول اليها جميع الخبرات التي تم تصنيف المؤسسة بموجبها شريطة شطب السجل التجاري للمؤسسة والحصول على قرار ترخيص جديد لتحويل المؤسسة إلى شركة .

المادة ١٨- يجوز لأي شركة أو مؤسسة مقاولات قائمة ومصنفة إضافة شريك جديد مؤهل وذلك لأغراض إضافة اختصاص جديد يختلف عن الاختصاص المصنفة به الشركة أو رفع درجة التصنيف وفقا للشروط التالية:-

- أ- ان لا يكون شريكا في شركة أو صاحب مؤسسة غاياتها المقاولات الانشائية أو الاسكانات أو الاستشارات الهندسية.
- ب- ان لا تقل نسبة مساهمة الشريك أو الشركاء الجدد في رأسمال الشركة عن (٢٥%) ولا تزيد على (٤٠%) .
- ج- الحصول على قرار ترخيص جديد لتحويل المؤسسة إلى شركة.

المادة ١٩- في حال انضمام شريك أو شركاء جدد للشركة المصنفة في أي مجال أو اختصاص ولجميع الفئات ولغير الغايات الواردة في المادة (١٨) من هذه التعليمات يجب أن لا تزيد نسبة مساهمة الشريك الجديد أو الشركاء الجدد في الشركة على (٢٥%) باستثناء الورثة الشرعيين الذين يحق لهم تملك كامل حصص الشريك المتوفى مع مراعاة متطلبات التصنيف والتشريعات ذات العلاقة .

المادة ٢٠- يترتب على المقاول عند تقديم طلب التجديد أو التعديل في أي من الفئات الاولى والثانية والثالثة ما يلي :-

- أ- أن يحتفظ بدفاتر منظمة أو محاسبة الكترونية وفقا للأصول المحاسبية المعتمدة، وأن يكون لديه محاسب قانوني ، وان يكون قد ادرج اسمه في طلب التصنيف.
- ب- أن يقدم للدائرة بيانات مالية ختامية مبينا فيها قائمة الموجودات والمطلوبات التي تبين الأشغال التي نفذها خلال السنة السابقة لتقديم طلب التصنيف والأشغال قيد التنفيذ على أن تكون معتمدة من المحاسب القانوني .
- ج- أن يقدم للجنة تقريرا ماليا على النموذج المقرر يبين فيه أوضاعه المالية للمشاريع الملتمزم بتنفيذها وتزويد اللجنة بأي معلومات أخرى عن وضعه المالي وتوثيقها من الجهات ذات العلاقة .
- د- أن يقدم للجنة الهيكل التنظيمي وأسماء مالكي الشركة وحصصهم والصلاحيات الإدارية والمالية لكل منهم، والنظام الداخلي للشركة إذا كانت مساهمة عامة أو خاصة .

المادة ٢١- على المقاول الذي يرغب في أن يصنف في أكثر من اختصاص أن يقدم للجنة ما يلي :-
أ- ما يثبت مقدرته المالية وكفاءته الإدارية والفنية للقيام بالمسؤوليات المترتبة على كل اختصاص وذلك حسب الشروط والمتطلبات المنصوص عليها في هذه التعليمات.

ب- أن يوفر رأس المال الأكبر المقرر لأي من تلك الاختصاصات مضافا إليه ربع رأس المال المقرر لكل من الاختصاصات الأخرى ويستثنى من هذا الشرط المقاولون المصنفون في الاختصاصات ضمن المجال الواحد حيث يعتمد رأس المال الأكبر لأي منهم.

ج- أن يؤمن الحد الاعلى لقيمة الآليات والمعدات والتجهيزات المطلوبة لتلك المجالات أو الاختصاصات مضافا إليها ربع قيمة الآليات والمعدات المطلوبة لكل من المجالات والاختصاصات الأخرى .

المادة ٢٢- أ- للوزير بناء على تنسيب اللجنة منح المقاول شهادة تصنيف للعمل خارج المملكة مدتها ثلاث سنوات وفقا للشروط التالية:-

١- أن تكون شهادة تصنيف المقاول سارية المفعول في المملكة عند تقديمه لطلب شهادة تصنيف للعمل خارج المملكة لأول مرة.

٢- تقديم شهادات تثبت حسن الاداء في المشاريع التي تم انجازها.

ب- لغايات احتساب الخبرات التي اكتسبها المقاول من العمل خارج المملكة عليه تقديم ما يلي:-

- ١- اثبات العمل في مجال المقاولات خارج المملكة وتصديق تلك الخبرات.
- ٢- تقديم كشف بالآليات والمعدات التي يملكها والكوادر الفنية والإدارية العاملة لديه مصدق من السفارة الاردنية في ذلك البلد.

ج- يجوز إيقاف تصنيف المقاول داخل المملكة لغايات العمل خارج المملكة بناء على طلبه وله تحديد مدة الايقاف .

د- يتم شطب تصنيف الشركة أو المؤسسة للعمل خارج المملكة في حال ثبوت أن المقاول لا يعمل في مجال المقاولات خارجها .

المادة ٢٣- للمقاول الاعتراض خطيا لدى الوزير على قرار أي من لجنتي تصنيف المقاولين ولمرة واحدة خلال شهر من تاريخ تبليغه خطيا بالقرار من رئيس لجنة التصنيف المعنية .

المادة ٢٤- على المقاول المصنف المحافظة على توفير جميع الشروط والمتطلبات والآليات والأمور التي صنف على أساسها طيلة مدة التصنيف، وللوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية إعادة النظر في تصنيفه في أي وقت إذا خالف أحكام هذه التعليمات .

المادة ٢٥- إذا لم يمارس المقاول المصنف عمل المقاولات لمدة تزيد على اربع سنوات بدون أسباب مبررة فيعاد النظر في تصنيفه .

المادة ٢٦- لا يتم تصنيف اي شركة أو مؤسسة يراد تأسيسها غاياتها المقاولات الانشائية في الحالات التالية:-

أ- إذا كانت الشركة أو المؤسسة المراد تأسيسها شريكا في شركة غاياتها المقاولات الانشائية.

ب- إذا كان احد الشركاء في الشركة المراد تأسيسها شريكا في شركة او مالكا لمؤسسة غاياتها المقاولات الانشائية.

ج- إذا كان احد الشركاء في الشركة المراد تأسيسها شركة استثمارية مصنفة غاياتها المقاولات الانشائية.

د- إذا كان المالك الوحيد للشركة أو المؤسسة المراد تأسيسها شركة استثمارية.

هـ- إذا كان احد الشركاء شريكا في شركة أو مؤسسة غايتها الاسكان او المشاريع الاسكانية او الخدمات او الاستشارات الهندسية .

المادة ٢٧- لا يجوز تسمية أي شركة أو مؤسسة مقاولات باسم لا يدل على عملها .

المادة ٢٨- يشترط لتصنيف شركة مقاولات اردنية يشارك فيها مقاول اجنبي ما يلي :-

أ- سريان مفعول تصنيف شركة المقاولات الاردنية .

ب- توافر الخبرة المقررة بموجب هذه التعليمات لدى الشريك الأردني بنسبة لا تقل عن (٥٠%) من الخبرة المطلوبة للفئة الأعلى المطلوب التصنيف فيها .

ج- تقديم الشريك الاجنبي ثلاثة أضعاف الخبرة المطلوبة للفئة الأعلى المطلوب التصنيف فيها مصدقة حسب الاصول من السفارات الاردنية اذا كانت المشاريع خارج المملكة .

- د-توافر الاجهزة الفنية والإدارية والمالية المقررة لدى المقاول بموجب هذه التعليمات وأن يكون للشريك الأجنبي ممثل مقيم في المملكة طيلة مدة التصنيف وذلك لغايات المسؤوليات القانونية للشركة والالتزامات المترتبة عليها وأن يكون المهندسون الأجانب مسجلين في نقابة المهندسين الأردنيين.
- هـ- قيام الشريك الأجنبي بتحويل كامل حصته من رأس المال المدفوع بالعملة الأجنبية من خلال بنك محلي معتمد.
- و- وجود مصلحة عامة في تصنيف هذه الشركة .

المادة ٢٩- أ- تتولى لجنة تصنيف المقاولين النظر في الشكاوى التي ترد لأي منهما عن أداء المقاولين ولأي منهما تشكيل لجان فنية للتحقق من ذلك وإذا ثبت وجود أي مخالفات فللوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية اتخاذ أي من الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٢٥) من النظام .

ب- للمدير عرض مخالفة أي مقاول لأحكام هذه التعليمات على لجنة التصنيف المعنية للنظر في المخالفة او احوالها الى لجنة فنية للتحقق منها .

المادة ٣٠- للوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية اتخاذ أي من الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٢٥) من النظام في أي من الحالات التالية :-

أ- ثبوت قيام المقاول ببيع أي عطاء أو التنازل عنه أو استخدام تصنيفه من الآخرين لتنفيذ أي عطاء أو شرائه باسم الغير .

ب- عدم صحة الوثائق المقدمة من المقاول والمرفقة مع طلب التصنيف .

المادة ٣١- للوزير بناء على تنسيب اللجنة:-

أ- إضافة اختصاصات جديدة الى الملحق رقم (١) وتحديد متطلباتها .

ب- إجراء تعديلات على الجداول الواردة في الملحق رقم (٢) .

المادة ٣٢- أ- يتم توفيق اوضاع المقاولين المصنفين قبل نفاذ احكام هذه التعليمات بقرار من الوزير بناء على تنسيب لجنة التصنيف المعنية .

ب- يستمر العمل في شهادات التصنيف سارية المفعول قبل نفاذ احكام هذه التعليمات شريطة ان تكون متوافقة مع قرار التصنيف الذي صدرت بمقتضاه .

المادة ٣٣- تلغى تعليمات تصنيف المقاولين لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاتها .

الملحق رقم (١) تعريف المجالات والاختصاصات لأشغال المقاولات

أ- المجال الأول: (طرق) ويشمل الاختصاصات التالية:-

١- اختصاص (إنشاء طرق):

إنشاء طرق بجميع أنواعها من فتح وتعبيد وتزفيت ويشمل العمل الاعمال الترابية والسدود والفرشيات والجسور والعبارات والخلطات الإسفلتية وجدران الطرق الاستنادية والدهان والإشارات الإرشادية والتحذيرية وكذلك إنشاء تدابير صيانة التربة وحمايتها من الانجراف والانزلاق والانقلاب والصيانة وكل ما ورد في الاختصاص.

٢- اختصاص (خلطات اسفلتية) :-

تجهيز وتنفيذ خلطات اسفلتية للطبقات الرابطة والسطحية وصيانتها.

٣-إختصاص (أشغال خرسانية/ جسور وتقاطعات وأنفاق):-

انشاء جسور وتقاطعات وانفاق والانشاءات الخرسانية الثقيلة والمتخصصة وصيانتها.

٤- اختصاص العبارات والجدران الاستنادية :-

يشمل هذا الاختصاص إنشاء العبارات والجدران الاستنادية لأعمال الطرق وصيانتها.

٥- اختصاص (صيانة الطرق) :-

تشمل الصيانة الوقائية والصيانة الروتينية بما في ذلك تنظيف الجزر الوسطية والخنادق والمنشآت المائية والخرسانية والجسور وصيانة وتنظيف عناصر السلامة المرورية إضافة الى تركيب الإشارات والشواخص المرورية وتقديم وتوريد وتنفيذ الدهان الساخن الابيض والاصفر والحواجز المعدنية الواقية وغيرها من الاعمال الخاصة بصيانة وادامة الطرق وتشمل اعمال كشط الخاطة الإسفلتية وإعادة تنفيذ فرشيات الطرق وطبقات الرصف والخلطات الاسفلتية.

ب- المجال الثاني (ابنية) ويشمل الاختصاصات التالية :-

١- اختصاص (إنشاء الأبنية)

انشاء المباني بجميع أنواعها، بما في ذلك أشغال البنية التحتية والتمديدات الخاصة بالمباني وصيانتها.

٢- اختصاص (أبنية خرسانية / مصنعة)

إنشاء مبان من عناصر خرسانية مسبقة الصنع ويشمل العمل تصنيع العناصر وتركيبها وإنشاء الأساسات وأشغال التكملة والتمديدات للمباني الجاهزة للاستعمال وصيانتها.

٣- اختصاص منشآت معدنية

إنشاء منشآت ومبان معدنية متكاملة من أساسات وهياكل وتمديدات وتكملات بحيث تكون جاهزة للاستعمال.

٤- اختصاص (أبنية جاهزة / مسبقة الصنع (Prefab):

إنشاء مبان من المواد المعدنية أو المبلمرة بحيث تكون جاهزة للاستعمال ويشمل الاختصاص صيانة تلك المباني، ويشترط أن يكون المقاول مالكا للمصنع الذي تجهز فيه هذه الأشغال.

٥- اختصاص (صيانة وإدامة المباني) :

يشمل هذا الاختصاص الصيانة الدورية والوقائية لأعمال المدنية والمعمارية والكهربائية والميكانيكية والصحية متضمنا كل ما يتعلق بعناصر المبنى.

ملاحظة: لغايات تعديل التصنيف تحسب ٢٠% من قيمة أعمال إدامة الصيانة حدا أعلى من قيمة فرق الخبرات المطلوبة للفئة.

٦- ترميم وصيانة المباني والمواقع الأثرية والتراثية:

يشمل هذا الاختصاص ترميم المباني والمواقع الأثرية والتراثية وصيانتها.

٧- اختصاص أعمال الديكور والتأثيث:

يشمل هذا الاختصاص إنشاء جميع أعمال الديكور والتأثيث للمباني وتصنيعها واعداد التصاميم الداخلية لها وصيانتها.

ج- المجال الثالث (كهروميكانيك) :-

١- اختصاص (كهروميكانيك - كهرباء+ميكانيك):

تنفيذ جميع الأعمال الميكانيكية والكهربائية والصحية مثل تمديدات شبكات المياه والتصريف والغاز والتدفئة والتكييف والتبريد وأنظمة مقاومة الحريق وأنظمة الأمان والمراقبة والإنذار وكهربية إنارة المباني وإنارة الشوارع والمساحات والملاعب والإشارات الضوئية وأشغال القوى الكهربائية والمنشآت ومحطات التوليد والتحويل الكهربائية ومحطات الرفع ومستودعات التبريد والمشاريع الصناعية وتشغيلها وصيانتها .

٢- اختصاص (ميكانيك):

تنفيذ جميع الأعمال الميكانيكية مثل تمديدات شبكات المياه والتصريف والغاز والتدفئة والتكييف والتبريد وأنظمة مقاومة الحريق وتركيب الأجهزة الميكانيكية مثل المصاعد والمراجل والمضخات والضواغط والثلاجات ومحطات الضخ والرفع وتشغيلها وصيانتها .

٣- اختصاص (كهرباء) :

تنفيذ جميع الأعمال الكهربائية للمباني وأنظمة الأمان والمراقبة والإنذار وإنارة المطارات والشوارع والمساحات والملاعب والإشارات الضوئية وأشغال القوى الكهربائية والمنشآت ومحطات التوليد والتحويل الكهربائية وتنفيذ شبكات الضغط العالي والضغط المنخفض وتشغيلها وصيانتها.

٤- اختصاص /الكترونيات :-

تركيب وتشغيل وصيانة الأجهزة والأنظمة الإلكترونية المتعلقة بالاتصالات السلكية واللاسلكية والحاسب الالكتروني والمقاسم والأجهزة الالكترونية وأنظمة الصوت والصورة والحماية والإشارات الضوئية والأجهزة الطبية وصيانتها .

د- المجال الرابع مياه وصرف صحي:

١- اختصاص(مياه وصرف صحي):

ويشمل مشاريع المياه والصرف الصحي والري، ومشاريع محطات الضخ والرفع وشبكات تصريف المياه والخزانات التابعة لها والأعمال التكميلية من تمديد انابيب وصمامات وتشغيلها وصيانتها.

٢- اختصاص محطات تنقية الصرف الصحي:

إنشاء محطات التنقية للصرف الصحي ومحطات الضخ والرفع بما في ذلك الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وتشغيلها وصيانتها.

٣- اختصاص محطات معالجة وتحلية مياه الشرب :

إنشاء محطات معالجة وتحلية المياه وإزالة الأملاح بما في ذلك من أعمال مدنية وميكانيكية وكهربائية وكيميائية وتشغيلها وصيانتها.

هـ- المجال الخامس (اشغال متخصصة) ويشمل الاختصاصات التالية:

١- اختصاص (أشغال ترابية/حفریات وحفریات تعدين) :-

القيام بأعمال الحفریات والردم للأعمال الانشائية بما فيها حفریات التعدين.

٢- اختصاص (شبكات الاتصالات) ويشمل الاعمال التالية:

أ- الأعمال المدنية: وتشمل إنشاء المناهل بكامل مستلزماتها وحفر الخنادق وتوريد وتمديد مواسير، والطعم والدمك حسب المواصفات، بالإضافة إلى التنظيف وإعادة الأوضاع كما كانت عليه قبل الحفر سواء كانت (ارض طبيعية، صبات خرسانية، بلاط، اسفلت) وصيانتها.

ب- أعمال التركيبات: وتشمل جميع الأعمال الكهربائية من تمديد كوابل بأنواعها وتوصيلها والتشغيل والصيانة.

٣- اختصاص (حفر آبار المياه) :

ويشمل هذا الاختصاص حفر آبار المياه وتجهيزها.

٤- اختصاص (حفر الآبار لغايات الحقن والحقن والأساسات الخازوقية):

ويشمل هذا الاختصاص عمليات حفر الآبار وحقنها والغروز وحفر الآبار الخازوقية وإعدادها وصبها.

٥- اختصاص أعمال تركيب منشآت صناعية " تنفيذ جميع الأعمال والأنظمة الكهربائية والميكانيكية الخاصة بالمشاريع الصناعية وتشغيلها وصيانتها.

٦- انشاء السدود:

ويشمل هذا الاختصاص انشاء السدود بمختلف انواعها (الترابية والخرسانية الخ) وصيانتها.

٧- اختصاص (الأشغال العامة):

يشمل هذا الاختصاص تنفيذ الأشغال العامة مثل الأسوار والاسيجة والأرصفة والممرات وأعمال الديكور ضمن القيم المحددة في الملحق رقم ٢- من هذه التعليمات.

الملحق رقم (٢) متطلبات تصنيف المقاولين

*** هنالك اليات اساسية يجب توافرها لكل اختصاص بالاضافة للمطلوب في الملحق رقم (٢).

مثال ذلك: خامسة انشاء طرق (لودر أو جريدر أو مدحلة)

: رابعة انشاء طرق (لودر أو جريدر + مدحلة)

: اولى وثانية انشاء طرق (فرادة اسفلت + مدحلة + جريدر + لودر)

: ثالثة مياه وصرف صحي يجب توافر حفارة

: ثانية مياه وصرف صحي يجب توافر حفارتين

: اولى مياه وصرف صحي يجب توافر حفارتين

يطبق جدول رأس المال بالنسبة للشركات الجديدة او الراجعة في تعديل فئة تصنيفها / رأس المال المدفوع يعني حقوق المساهمين (المالكين)

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع* بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الإداري	الجهاز الفني المتفرغ	"الخبرة" إنجاز مشاريع موفياً بالالتزام بقيمة:	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الأعلى	أنواع المعدات
أبنية	إششاء أبنية	أولى	(٥٠٠) ألف	(٢٥٠) ألف	-	-	- مدير فني - مدير عام - مدير إداري - مدير مالي - محاسب	- مدير فني مهندسين - عدد (٢) (مدني او معماري) - مهندس برمجة وتخطيط - حاسب كميات	مشاريع متكاملة بقيمة (٢٠) مليون دينار	(١٥٠) م ^٢	(٤٠٠) ألف دينار	غارفات، سيارات قلاب، رافعة برجية، خلاط خرسانية مركزية، خلاط خرسانية عادية، سيارات صهاريج ماء، دعائم معدنية، مدحلة رجاج، معمل طوب، ضاغطات هواء، مضخات مياه، مولدات كهرباء، مضخات خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر مواد، أدوات مساحة، منشار حجر، منجورة، محدة، مشغل ألمنيوم..... وأخرى.
		ثانية	(٣٠٠) ألف	(١٥٠) ألف	(٧) مليون	(١٤) مليون	- مدير عام، - مدير إداري - محاسب	- مدير فني مهندس (مدني او معماري) - حاسب كميات	مشاريع ابنية متكاملة بقيمة (١٠) ملايين دينار	(١٢٠) م ^٢	(٢٥٠) ألف دينار	مياه، مولدات كهرباء، مضخات خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر مواد، أدوات مساحة، منشار حجر، منجورة، محدة، مشغل ألمنيوم..... وأخرى.
		ثالثة	(١٥٠) ألف	(٥٠) ألف	(٣) مليون	(٦) مليون	- مدير عام - محاسب	- مدير فني - مهندس (مدني او معماري)	مشاريع ابنية متكاملة بقيمة (٣.٥) مليون دينار	(٨٠) م ^٢	(١٠٠) ألف دينار	مياه، مولدات كهرباء، مضخات خرسانية، خلاطات خرسانية على سيارة، مختبر مواد، أدوات مساحة، منشار حجر، منجورة، محدة، مشغل ألمنيوم..... وأخرى.

خلاطات خرسانية، قلاّب، رجاجات، دعامات طويار، سيارة صهريج ماء، ضاغطات هواء.	(٢٥) ألف دينار	(٥٠) ٢م	مشاريع أبنية متكاملة بقيمة مليون دينار	- مهندس مدني أو معماري	- كاتب - محاسب	(٢) مليون	(١) مليون	(٣٠) ألف	(٥٠) ألف	رابعة		
	(٥) آلاف دينار	(٣٠) ٢م	مشاريع أبنية بقيمة (٢٥٠) ألف دينار.	- مهندس مدني أو معماري	- كاتب	(٥٠٠) ألف	(٢٥٠) ألف	(١٠) آلاف	(٢٠) ألف	خامسة		

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع* بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاداري ***	الاجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - إنجاز مشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
أبنية	ترميم وصيانة المباني والمواقع الأثرية والتراثية	اولى	٢٠٠ الف	٥٠ الف	-	-	-	مهندس معماري خبرة ١٢ سنة في أعمال الصيانة والترميم الأثري والتراثي. رسام معماري، آثاري، حاسب كميات، فني ترميم وتنقيات أثرية**.	مشاريع مشابهة بقيمة (٢) مليون دينار.	٢م٢٠	١٠٠,٠٠٠ دينار	سقائل، ضاغطات هواء مناسبة، عدد يدوية، خلاطة خرسانية، أجهزة كمبيوتر، منشار حجر متقل، ونش متحرك.
		ثانية	١٠٠ الف	٣٠ آلاف	١ مليون	٣ مليون	-	مهندس معماري خبرة (١٠) سنوات في أعمال الصيانة والترميم الأثري والتراثي، رسام معماري، آثاري، فني ترميم وتنقيات أثرية**.	مشاريع مشابهة بقيمة (١) مليون دينار او خبرة تقتنع بها اللجنة.	٢م١٠٠	٥٠,٠٠٠ دينار	
		ثالثة	٧٥ الف	٢٠ الف	٥٠٠ ألف	٢ مليون	-	مهندس معماري خبرة (٨) سنوات في أعمال الصيانة والترميم الأثري	مشاريع مشابهة بقيمة (٥٠٠) الف دينار او خبرة تقتنع	٢م٨٠	٢٥,٠٠٠ دينار	

			بها اللجنة.	والتراثي، رسم آثاري، حاسب كميات، فني ترميم وتنقيبات أثريه**.								
١٠.٠٠٠ دينار	٢٥٠	مشاريع مشابهة بقيمة (٢٥٠) الف دينار أو خبرة تفتت بها اللجنة.	مهندس معماري خبرة (٥) سنوات في أعمال الصيانة والترميم الأثري والتراثي، رسم آثاري فني ترميم وتنقيبات أثريه**.	- كاتب - محاسب	١ مليون	٣٠٠ ألف	٥ آلاف	٥٠ ألف	رابعة			

* الاثري مختص في علم الآثار يحمل شهادة جامعية في علم الآثار.

** فنيون مختصون في مجال الترميم والتنقيبات الأثرية خريجو مدارس ومعاهد متخصصة.

*** المدير الإداري يفضل من لديه خبرة ودراية في أعمال الترميم أو أن يكون خريج مدرسة الفسيفساء.

يشترط فيمن يرغب في إضافة التصنيف بهذا الاختصاص أن يكون مصنفاً باختصاص إنشاء أبنية بالفئة الثالثة فما فوق أو صيانة وإدامة المباني بالفئة الثانية فما فوق وإذا تم التصنيف لأول مرة فهو بناء على الخبرات الشخصية للمهندس المؤسس.

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع* بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الإداري	الجهاز الفني المتفرغ	"الخبرة" إنجاز مشاريع موفياً بالالتزام بقيمة:	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
الأبنية	خرسانة مصنعة	أولى	(٥٠٠) ألف	(٦٠٠) ألف	-	-	مدير عام - مدير إداري - محاسب	مدير فني - مهندس مدني	مشاريع خرسانة مصنعة بقيمة (٤,٥) مليون دينار.	٢م (١٥٠)	٤٠٠٠٠٠٠	غارفة، سيارة قلاب، رافعة برجية، روافع شوكية، خلاط خرسانة، مضخات ماء، ضاغطات هواء، سيارات نقل، مختبر مواد، أدوات مساحة، مدحلة رجاج.
		ثانية	(٢٠٠) ألف	(٢٠٠) ألف	(٦) مليون	(٣) مليون	مدير عام - محاسب	مدير فني - مهندس مدني	مشاريع خرسانة مصنعة بقيمة (٢) مليون دينار أو خبرة شخصية للمهندس المؤسس.	(١٢٠) ٢م	٢٥٠٠٠٠	ماء، ضاغطات هواء، سيارات نقل، مختبر مواد، أدوات مساحة، مدحلة رجاج.
	أولى	(٥٠٠) ألف	(٢٠٠) ألف	-	-	مدير عام - مدير إداري - محاسب	مدير فني - مهندس مدني - ميكانيك بخيرة بالاختصاص	مشاريع معدنية بقيمة (٦) مليون دينار.	(١٥٠) ٢م	٤٠٠٠٠٠٠	خلاط خرسانة، سيارة قلاب، رافعة شوكية، مضخات ماء، ضاغطات هواء، سيارات نقل، مدحلة رجاج، أدوات مساحة، مقص، طعاجة، ماكينة سحب صاج، رافعة.	
الأبنية	منشآت معدنية	ثانية	(٢٠٠) ألف	(٩٠) ألف	(٤) مليون	(١,٥) مليون	مدير عام - محاسب	مدير فني - مهندس مدني	مشاريع معدنية بقيمة (٢) مليون دينار.	(١٢٠) ٢م	٢٥٠٠٠٠	مقص، طعاجة، ماكينة سحب صاج، رافعة.
		ثالثة	(١٠٠) ألف	(٤٠) ألف	(١) مليون	(٥٠٠) ألف	مدير عام - محاسب	مهندس مدني أو ميكانيك	مشاريع معدنية بقيمة (١) مليون دينار.	(٨٠) ٢م	١٠٠٠٠٠	مقص، طعاجة، ماكينة سحب صاج، رافعة.

خلاطة خرسانة، سيارات قلاب، روافع شوكية، سيارات نقل، مدحلة رجاج، سيارة صهريج ماء، أدوات مساحة	٢٠٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع أبنية جاهزة بقيمة (١) مليون دينار.	-مدير فني -مهندس مدني	-مدير عام -مدير إداري - محاسب	-	-	(١٥٠) ألف	(٢٥٠) ألف	أولى	أبنية جاهزة / بريقاب
	١٠٠٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع أبنية جاهزة بقيمة (٢٥٠) ألف دينار.	-مهندس مدني	-مدير عام - محاسب	(٦٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	(٧٠) ألف	(٥٠) ألف	ثانية	

يشترط للمقاول المصنف بالفئة الأولى والثانية للاختصاصات (خرسانة مصنعة، منشآت معدنية، أبنية جاهزة/ بريقاب) أن يكون مالكا لمصنع في اختصاصه.

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الاداري	الجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - إنجاز مشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
الأبنية	صيانة أبنية	أولى	٣٠٠ ألف	٧٥ ألف	-	-	مدير اداري، محاسب	مهندس مدني، مهندس كهرباء أو ميكانيك، حاسب كميات	مشاريع صيانة بقيمة ٢ مليون دينار	١٥٠ م ^٢	٤٠٠٠٠٠	خلاط خرسانية، ضاغطات هواء، سيارات نقل، عدد يدوية، رافعة شوكية، مشغل صيانة، عزل الأسقف.
		ثانية	١٥٠ ألف	٣٠ ألف	١ مليون	٦٠٠ الف	مدير اداري، محاسب	مهندس مدني، مهندس كهرباء أو ميكانيك	مشاريع صيانة بقيمة ١ مليون دينار.	٢م ^٢ ٢٠	٢٥٠٠٠٠	
		ثالثة	١٠٠ الف	٢٠ ألف	٦٥٠ الف	٣٠٠ الف	مدير اداري، محاسب	مهندس مدني، مهندس كهرباء أو ميكانيك	مشاريع صيانة بقيمة ٥٠٠ الف دينار.	٢م ^٢ ٨٠	١٠٠٠٠٠	
		رابعة	٥٠ الف	١٥ ألف	٤٠٠ الف	١٥٠ الف	محاسب	مهندس مدني، مراقب كهرباء	مشاريع صيانة بقيمة ٣٠٠ الف دينار	٢م ^٢ ٥٠	٢٥٠٠٠	
		خامسة	٢٠ ألف	٥ آلاف	١٠٠ ألف	٤٠ ألف	كاتب	مراقب	مشاريع صيانة بقيمة ١٥٠ ألف دينار	٢م ^٢ ٣٠	٥٠٠٠	

معمل جيبس، مشغل الألمنيوم، مشغل حديد، أجهزة كمبيوتر، منجرة، مرسم، سيارات نقل، ورشة الألمنيوم أو منجرة مملوكة للشركة.	٤٠٠٠٠٠	١٥٠ م٢	مشاريع ديكور بقيمة (٤) مليون دينار	مهندس معماري عدد (٢) احدهما بخبرة (١٠) سنوات على الأقل في اختصاص تصميم الديكور	مدير عام، مدير اداري/ مدير مالي، محاسب	-	-	١٠٠ الف	٢٠٠ ألف	أولى	أعمال الديكور والتأثيث
	٢٥٠٠٠٠	٢٧٠	مشاريع ديكور بقيمة (١) مليون دينار أو خبرة (٥) سنوات على الأقل. اللجنة.	مهندس معماري، مراقب اعمال ديكور بخبرة (٥) سنوات على الأقل.	مدير عام، محاسب	مليون	٥٠٠ الف	٢٠ الف	٥٠ ألف	ثانية	

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الإداري	الجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - انجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
الطرق	إنشاء الطرق	أولى	(٧٥٠) ألف	(٧٥٠) ألف	-	-	مدير عام مدير اداري مدير مالي محاسب	مدير فني مهندسين اثنين حاسب كميات مهندس ميكانيك بخبيرة ٧ سنوات	مشاريع طرق رئيسية أو بلدية وخطات أو تقاطعات بقيمة ٢٠ مليون دينار.	٢م١٥٠	٤٠٠٠٠٠	جرافات، جنزير، آلة تسوية، فرادة، مداحل، صهاريج ماء، قلابات، ضاغطات هواء،
		ثانية	(٥٠٠) ألف	(٥٠٠) ألف	(١٠) مليون	(٥) مليون	مدير عام مدير اداري محاسب	مدير فني مهندس مدني مهندس ميكانيك بخبيرة ٣ سنوات	مشاريع طرق رئيسية أو بلدية وخطات او جسور وعبارات بقيمة (١٠) مليون دينار.	٢م١٢٠	٢٥٠٠٠٠	سيارات نقل، مختبر مواد متكامل، أدوات مساحة.
		ثالثة	(٢٥٠) ألف	(٢٥٠) ألف	(٤) مليون	(٢) مليون	مدير عام محاسب	مدير فني مهندس مكتب	مشاريع طرق رئيسية أو بلدية بقيمة ٤ مليون دينار.	٢م٨٠	١٠٠٠٠٠	
		رابعة	(١٢٥) ألف	(١٢٥) ألف	(١,٥) مليون	(٧٥٠) ألف	محاسب كاتب	مهندس مدني	مشاريع طرق بقيمة ١ مليون دينار.	٢م٥٠	٢٥٠٠٠	لودر، جرير، مدحلة، قلاب، صهريج ماء، ضاغطه هواء، أدوات مساحة

جريد، مدحلة ٢٥ طنًا	٥٠٠٠	٢م٣٠	مشاريع طرق بقيمة ٢٥٠ ألف دينار.	مهندس مدني	كاتب	(٥٠٠) ألف	(٢٥٠) ألف	(٥٠) ألف	(٥٠) ألف	خامسة	
آلة تسوية ، فردان مدحل ، صهاريج ماء ، غلاية زفتة ، سيارة رش اسفلت ، سيارات قلاب ، ضاطات مقص خلطة ولودر وكاتمة ميكانيكية آلة حقن شقوق ، ادوات خاصة	٤٠٠٠٠٠	٢م١٥٠	مشاريع طرق رئيسية او بلدية (١٠) مليون ومشروع صيانة طرق على الأقل وبقيمة ٢ مليون	مدير فني ، مهندس مدني عدد (٢) ومراقب عدد (١) وحاسب كميات	مدير عام مدير اداري مدي مالي محاسب	-	-	٧٥٠ الف	٥٠٠ الف	اولى	
اسفلت ، سيارات قلاب ، ضاطات مقص خلطة ولودر وكاتمة ميكانيكية آلة حقن شقوق ، ادوات خاصة	٢٥٠٠٠٠	٢م١٢٠	مشاريع طرق رئيسية او بلدية (٥) مليون ومشروع صيانة طرق على الأقل وبقيمة ١,٥ مليون	مدير فني ، مهندس مدني عدد (٢) ومراقب عدد (١) حاسب كميات	مدير عام مدير إداري محاسب	٣ مليون	٦ مليون	٥٠٠ الف	٢٥٠ الف	ثانية	صيانة الطرق
لودر ، مدحلة ، غلايات اسفلت ، قلاب ، صهاريج ماء ، ضاغطة هواء ، مقص اسفلت ، كاتمة ميكانيكية ، آلة حقن .	١٠٠٠٠	٢م٨٠	مشاريع طرق رئيسية او بلدية (٢) مليون ومشروع صيانة طرق على الأقل وبقيمة ٥٠٠ ألف دينار	مدير فني، مهندس مدني عدد (١)	مدير عام، محاسب	٣ مليون	١٠٥ مليون	١٥٠ الف	١٥٠ الف	ثالثة	

لورد، مدحلة، غلايات اسفلت، قلاب، ضاغطة هواء، مقص اسفلت، كاسمة ميكانيكية، آلة حقن شقوق.	٢٥٠٠٠	٢٢٥٠	(١) مليون مشاريع طرق رئيسية او بلدية	مهندس مدني عدد (١)، مراقب عدد (١)	مدير عام، محاسب	١.٥ مليون	٠.٧٥٠ مليون	١٠٠ الف	١٠٠ الف	رابعة		
--	-------	------	--	--	-----------------------	--------------	----------------	------------	------------	-------	--	--

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهة الاداري	الجهة الفني المتفرغ	الخبرة - اناجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الأعلى	أنواع المعدات
الطرق	خطات إسفلتية	أولى	(٥٠٠) ألف	(٥٠٠) ألف	-	-	مدير عام	مدير فني	مشاريع خطات بقيمة (٧) مليون دينار.	(١٥٠) م ^٢	٤٠٠٠٠٠	خلاطة اسفلت ٩٠ طن/س، قلابات، فريدة اسفلت (فنشتر)، مداخل، رشاش اسفلت، سيارة نقل اسفلت، مختبر مواد.
		ثانية	(٣٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	(٣) مليون	(٢) مليون	مدير عام	مدير فني	مشاريع خطات بقيمة (٣) مليون دينار.	(١٢٠) م ^٢	٢٥٠٠٠٠	خلاطة اسفلت ٦٠ طن/س، قلابات، فريدة اسفلت (فنشتر)، مداخل، رشاش اسفلت، سيارة نقل اسفلت، مختبر مواد.
		ثالثة	(١٠٠) ألف	(١٠٠) ألف	(١) مليون	(٥٠٠) ألف	مدير عام	مدير فني	مشاريع خطات بقيمة (١) مليون دينار.	(٨٠) م ^٢	١٠٠٠٠٠	فريدة اسفلت، مداخل، قلاب، رشاش اسفلت، سيارة نقل اسفلت.
		أولى	(٤٠٠) ألف	(٣٥٠) ألف	-	-	مدير عام	مدير فني	مشاريع تقاطعات جسور وعبارات بقيمة (٩) مليون دينار.	(١٥٠) م ^٢	٤٠٠٠٠٠	غارفقات، جرافقات، خلاطات خرسانية عادية، رافعة برجية، رجايات خرسانية، ضماغطات، هواء، قلابات، مداخل، سيارة صهريج، مختبر مواد، ادوات مساحة، قوالب حديد للصب.
الطرق	أشغال خرسانية/ جسور وتقاطعات والأنفاق	ثانية	(٢٠٠) ألف	(٢٠٠) ألف	(٢) مليون	(٤) مليون	مدير عام	مدير فني	مشاريع جسور وعبارات بقيمة (٤) مليون دينار.	(١٢٠) م ^٢	٢٥٠٠٠٠	
		أولى	(٤٠٠) ألف	(٣٥٠) ألف	-	-	مدير عام	مدير فني	مشاريع تقاطعات جسور وعبارات بقيمة (٩) مليون دينار.	(١٥٠) م ^٢	٤٠٠٠٠٠	غارفقات، جرافقات، خلاطات خرسانية عادية، رافعة برجية، رجايات خرسانية، ضماغطات، هواء، قلابات، مداخل، سيارة صهريج، مختبر مواد، ادوات مساحة، قوالب حديد للصب.

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشروع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	العدد	مليون	مهندس مدني	مشاريع جدران وعبارات بقيمة (١) مليون دينار	٢م (٨٠)	١٠٠٠٠٠	عبارات وجدران استنادية وعبارات تصريف
مياه وصرف صحي	مياه وصرف صحي	أولى	(٤٠٠) ألف	(٤٠٠) ألف	-	-	-	-	مدير عام	مشاريع بقيمة (١٨) مليون دينار	٢م (١٥٠)	٤٠٠٠٠٠	حفارة، معدات تركيب مواسير، سبايديم، ضاغطات هواء، مقصات مواسير، مداحل صغيرة، رجاجات خندقية، قلابات، مشغل صيانة، سيارات نقل، ماكينات لحام متنوعة، أدوات مساحة، معدات.
		ثانية	(٣٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	(١٠) مليون	(٥) مليون	(٢٠٠) ألف	(٣٠٠) ألف	مدير عام	مشاريع بقيمة (١٠) مليون دينار	٢م (١٢٠)	٢٥٠٠٠٠	
		ثالثة	(١٥٠) ألف	(١٥٠) ألف	(٤) مليون	(٢) مليون	(١٠٠) ألف	(١٥٠) ألف	مدير عام	مشاريع بقيمة (٤) مليون دينار	٢م (٨٠)	١٠٠٠٠٠	

ضاغطات هواء، رجاج خنثقي، قلاب، مقص مواسير، معدات تركيب.	٢٥٠٠٠	(٥٠) ٢م	مشاريع بقيمة (١) مليون دينار	-مهندس مدني أو مهندس ميكانيك -مساح واحد	-إداري - محاسب	(١,٥) مليون.	(٧٥٠) ألف	(٤٠) ألف	(٧٥) ألف	رابعة	
	٥٠٠٠	(٣٠) ٢م	مشاريع بقيمة (٢٥٠) ألف دينار	-مهندس مدني/ ميكانيك -مساح	-إداري	(٥٠٠) ألف	(٢٥٠) ألف	(٢٠) ألف	(٢٠) ألف	خامسة	
حفارات، معدات تركيب مواسير، ضاغطات هواء، مقصات مواسير، مداحل، رجاجات، قلابات، مشغل صيانة، ماكينات لحام، أدوات مبسحة.	٤٠٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع محطات تنقية الصرف الصحي بقيمة (٦) مليون دينار	-مدير فني - مهندسين اثنين كهرباء أو ميكانيك	-مدير عام -مدير إداري -مدير مالي - محاسب	-	-	(١٥٠) ألف	(٤٠٠) ألف	أولى	
	٢٥٠٠٠٠	(١٢٠) ٢م	مشاريع محطات تنقية الصرف الصحي بقيمة (٢) مليون دينار أو خبرة شخصية فني محطات التنقية لا تقل عن (١٥) سنة	-مدير فني -مهندس كهرباء أو ميكانيك	-مدير عام -إداري - محاسب	(٤) مليون	(٢) مليون	(٧٥) ألف	(٢٠٠) ألف	ثانية	محطات تنقية الصرف الصحي

مضخات،ضاغطة هواء،سيارة نقل،رافعة شوكية،معدات خدمة الاتايب،اجهزة قياس وفحص،اطقم عدد يدوية.	٤٠٠٠٠٠	(١٥٠) ٢م	مشاريع محطات تحلية مياه الشرب أن لا يقل عن مشروعين قيمة كل مشروع لا يقل عن (٤٠٠) ألف دينار	-مدير فني - مهندسين اثنين تخصص كهرباء وميكانيك	-مدير عام -مدير إداري -مدير مالي - محاسب	-	-	(١٥٠) ألف	(٣٠٠) ألف	-	محطات معالجة وتحلية مياه الشرب
---	--------	-------------	--	---	---	---	---	--------------	--------------	---	---

المدير الفني مهندس تخصص مدني

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الأعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الاداري	الجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - ايجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
كهروميكانيك	كهروميكانيك	أولى	(٣٠٠) ألف	(٥٠) ألف	-	-	مدير عام مدير اداري مدير مالي محاسب	مدير فني - مهندسين اثنين - مهندس برمجة وتخطيط رسام هندسي	مشـاريـع كهروميكانيك منجزة بقيمة (٨) مليون دينار. منها: مشـاريـع كهرباء منجزة (٤) مليون دينار، مشاريع ميكانيك منجزة (٤) مليون دينار.	(١٥٠) م٢	٢٠٠٠٠٠	أجهزة الفحص والقياس والمعايرة لجميع الأنظمة الكهروميكانيكية، ماكينات لحام كهربائية وديزل، آلات التسنين، مكابس الكوابل، ضاغطات هواء، روافع وسقائل، قطعاجات، عدد يدوية بما فيها جميع أنواع المثاقب، سيارات نقل، مولدات.
		ثانية	(٢٠٠) ألف	(٣٠) ألف	(٣) مليون	(٢) مليون	مدير عام، مدير اداري، محاسب	مدير فني، مهندسين عدد (٢)	مشـاريـع كهروميكانيك منجزة بقيمة (٣) مليون دينار. منها: مشـاريـع كهرباء منجزة (١,٥) مليون دينار، مشاريع ميكانيك منجزة (١,٥) مليون دينار.	(١٠٠) م٢	١٥٠٠٠٠	أجهزة الفحص والقياس والمعايرة لكافة الأنظمة الكهروميكانيكية، ماكينات لحام كهربائية وديزل، آلات تسنين، مكابس الكوابل، ضاغطات هواء، روافع وسقائل، قطعاجات، عدد يدوية، سيارة نقل.
		ثالثة	١٠٠ الف	١٥ الف	١ مليون	٥٠٠ الف	مدير عام، محاسب،	مدير فني، مهندس	مشـاريـع كهروميكانيك منجزة بقيمة (١) مليون دينار	(٨٠) م٢	٥٠٠٠٠	قطعاجات، عدد يدوية، سيارة نقل.

و يجب أن يشتمل الكادر الفني على مهندسي كهرباء ومهندسي ميكانيك.
ماكينات التسنين الكهربائية ضرورية للفئات الأولى والثانية والثالثة للكهروميكانيك.
مدير فني لمجال الكهروميكانيك مهندس تخصص كهرباء أو تخصص ميكانيك.

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الإداري	الجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - إنجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	انواع المعدات
كهربو ميكانيك	ميكانيك	اولى	١٥٠ الف	٥٠ الف	-	-	مدير عام، مدير مالي/اداري مهندس محاسب/داري	مدير فني خبرة (١٥) سنة تنفيذ مشاريع، مهندس ميكانيك خبرة (١٢) سنة تنفيذ مشاريع، ومديريها ميكانيك تحتوي على جميع الانظمة الميكانيكية.	٢م١٥٠	٢٠٠٠٠٠	اجهزة فحص وقياس معايرة، آلات تسنين، طعاجة موسير، مضخات مياه، ماكينات لحام ديزل، ماكينات لحام اكسجين، ماكينات لحام كهرباء، مضخة ضغط موسير، سيارات نقل، ادوات حفر وثقب كهربائية.	
		ثانية	١٠٠ الف	٢٥ الف	٧٥٠ الف	١٠٥ مليون	مدير عام، محاسب مهندس ميكانيك خبرة (٧) سنوات تنفيذ مشاريع.	مدير فني خبرة (١٢) سنة تنفيذ مشاريع، مهندس ميكانيك خبرة (٧) سنوات تنفيذ مشاريع.	٢م١٢٠	١٥٠٠٠٠	اجهزة فحص وقياس ومعايرة، آلات تسنين، طعاجة موسير، مضخات مياه، ماكينات لحام ديزل، ماكينات لحام اكسجين، ماكينات لحام كهرباء، مضخة ضغط موسير، سيارات نقل، ادوات حفر وثقب كهربائية.	

آلات تسنين، طعاجة مواسير، مضخات مياه، ماكنات لحام ديزل، ماكنات لحام اكسجين، ماكنات لحام كهرباء، مضخة ضغط مواسير، سيارة نقل، مقرب مطرقى.	٥٠٠٠٠	٢م٨٠	مشـارـيـع ميكانيك منجزة بقيمة ٥٠٠ الف دينار.	مهندس ميكانيك خبرة (٧) سنوات	مدير عام، محاسب	١ مليون	٤٠٠ الف	١٥ الف	٥٠ الف	ثالثة		
	٢٥٠٠٠	٢م٥٠	مشـارـيـع ميكانيك منجزة بقيمة ٣٠٠ الف دينار.	مهندس ميكانيك	مدير عام، محاسب	٥٠٠ الف	٢٠٠ الف	١٠ الف	٢٥ الف	رابعة		
	٥٠٠٠	٢م٣٠	مشـارـيـع ميكانيك منجزة بقيمة ٥٠ الف دينار.	مراقب ميكانيك	كاتب	١٠٠ الف	٥٠ الف	٥ آلاف	١٠ آلاف	خامسة		

١. ماكينات التسنين ضرورية لجميع فئات الميكانيك.

٢. سيارة نقل للفئة الثالثة وحتى الاولى الزامية.

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهاز الاداري	الجهاز الفني المتفرغ	الخبرة - انجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الأعلى	أنواع المعدات
كهرباء كهربائيات	كهرباء	اولى	١٥٠ الف	٥٠ الف	-	مدير عام، مدير مالي/ اداري، محاسب/ اداري	مدير فني خبرة (١٥) سنة تنفيذ مشاريع، مهندس كهرباء خبرة (١٢) سنة تنفيذ مشاريع، رسم هندسي	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة (٤) مليون دينار على ان تكون الشركة قد نفذت بجهازها الخاص ومديريها مشاريع كهرباء تحتوي على جميع الانظمة الكهربائية.	٢م١٥٠	٢٥٠٠٠٠	جكات كوابل، بكرات كوابل جر، معدات حفر جدران وأسقف، أجهزة فحص ومعايرة، سيارات نقل، عدد بيوية، عربة تمديد كوابل، ضاغطات هواء.
		ثانية	١٠٠ الف	٢٥ الف	١.٥ مليون	مدير عام، محاسب	مدير فني خبرة (١٢) سنة تنفيذ مشاريع، مهندس كهرباء خبرة (٧) سنوات تنفيذ مشاريع.	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ١.٥ مليون دينار على ان تكون الشركة قد نفذت بجهازها الخاص ومديريها مشاريع كهرباء تحتوي على جميع الانظمة الكهربائية.	٢م١٢٠	١٥٠٠٠٠	جكات كوابل، بكرات كوابل جر، معدات حفر جدران وأسقف، أجهزة فحص ومعايرة، سيارات نقل، عدد بيوية، عربة تمديد كوابل، ضاغطات هواء.
		ثالثة	٥٠ الف	١٥ الف	١ مليون	مدير عام، محاسب	مهندس كهرباء	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ٥٠٠ الف دينار	٢م٨٠	٥٠٠٠٠	جكات كوابل، بكرات كوابل جر، معدات حفر جدران وأسقف، أجهزة فحص ومعايرة، سيارات نقل، عدد بيوية، عربة تمديد كوابل، ضاغطات هواء.
		رابعة	٢٥ الف	١٠ آلاف	٥٠٠ الف	مدير عام، محاسب	مهندس كهرباء	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ٣٠٠ الف دينار	٢م٥٠	٢٥٠٠٠	جكات كوابل، بكرات كوابل جر، معدات حفر جدران وأسقف، أجهزة فحص ومعايرة، سيارات نقل، عدد بيوية، عربة تمديد كوابل، ضاغطات هواء.
خامسة	١٠ آلاف	٥ آلاف	١٠٠ الف	٥٠ الف	كاتب	مراقب كهرباء	مشاريع كهرباء منجزة بقيمة ٥٠ الف دينار	٢م٣٠	٥٠٠٠	جكات كوابل، بكرات كوابل جر، معدات حفر جدران وأسقف، أجهزة فحص ومعايرة، سيارات نقل، عدد بيوية، عربة تمديد كوابل، ضاغطات هواء.	

نقل، عدد يدوية.												
اجهزة فحص ومعايرة، سيارة	١٥٠٠٠٠	٢١٥٠	مشاريع الالكترونيات بقيمة ١,٥ مليون دينار.	مدير فني، مهندس كهرباء	مدير عام، محاسب	-	-	٢٠ الف	١٠٠ الف	اولى	الالكترونيات	
نقل، عدد يدوية.	٥٠٠٠٠	٢١٢٠	مشاريع الالكترونيات بقيمة ٥٠٠ الف دينار.	مهندس كهرباء	اداري، محاسب	١ مليون	٢٥٠ الف	١٠ آلاف	٥٠ الف	ثانية		

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الخبرة - اتجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
أشغال متخصصة	أشغال ترابية/ حفريات و حفريات للتعدين	أولى	(٥٠٠) ألف	(٣٥٠) ألف	-	-	-	مدير - فني - مهندس مدني - مهندس مساح	(١٥٠) م ^٢	٤٠٠٠٠٠	آلة تسوية، غارفة، جرافة، جتزر، قلابات، سيارة صهرج ماء، مدحلة، ضاغطات هواء، لودر. * للفئة الأولى والثانية والثالثة حفريات آلة تسوية ضرورية.	
		ثانية	٣٥٠ ألف	٣٥٠ ألف	١,٥ مليون	٣ مليون	مدير - فني - مهندس مدني - مساح	(١٢٠) م ^٢	٢٥٠٠٠٠	أشغال ترابية للطرقي وسدود ترابية او اي مشاريع انشائية اخرى بقيمة (٤) مليون دينار.		
		ثالثة	٥٠ الف	٥٠ الف	٥٠٠ الف	١ مليون	مهندس مدني، مساح	٨٠ م ^٢	١٠٠٠٠٠	حفريات بقيمة ١ مليون دينار.		
شبكات اتصالات	أولى	(٤٠٠) ألف	(٢٠٠) ألف	-	-	مدير - فني (مهندس كهرباء) - مهندس مدني - مساح	(١٥٠) م ^٢	٤٠٠٠٠٠	حفارات، جرافات، خلاطات خرسانية، ضاغطات هواء، مناشير، أسفلة، مداحل، رجاجات خندقية، مضخات مياه، قلابات،			

سيارات، أدوات مساحة، ونش سحب كوابل، ناقلة بكرات كوابل، ناقلة أعمدة، بكرات معدنية لسحب الكوابل، أجهزة فحص ومعايرة.	٢٥٠٠٠٠	(١٢٠) ٢م	والتركيبات، وبقيمة لا تقل عن (٨) مليون دينار.	أو حاسب كميات	-مدير فني -مهندس إداري - محاسب مدني	(٨) مليون	(٤) مليون	(١٢٠) ألف	(٢٥٠) ألف	ثانية
خلاطات خرسانية، ضاغطات هواء، مناشير أسفلت، مداحل، رجاجات خندقية، قلابات، سيارات. * للمقاول الذي يرغب في الترفيغ الي الفئة الثانية اتصالات يجب أن يكون مصنفاً في الفئة الأولى أو الثانية في مجال الكهروميكانيك.	١٠٠٠٠٠	(٨٠) ٢م	مشاريع منجزة وتشمل اعمال مدنية بقيمة (٣) مليون دينار.	- مهندس مدني أو كهرباء بقيمة (٧) سنوات على الاقبل	-مدير إداري - محاسب -كاتب	(٤) مليون	(٢) مليون	(٧٠) ألف	(١٥٠) ألف	ثالثة
ضاغطات هواء، مناشير أسفلت، مداحل رجاجات خندقية، قلابات، سيارات.	٢٥٠٠٠	(٥٠) ٢م	مشاريع منجزة وتشمل أعمال مدنية بقيمة (٧٠٠) ألف دينار.	- مهندس مدني أو كهرباء	- محاسب -كاتب	(١) مليون	(٥٠٠) ألف	(٤٠) ألف	(١٠٠) ألف	رابعة

* الحفارات المرخصة أساسية للفئات الأولى والثانية والثالثة.

المجال	الاختصاص	الفئة	رأس المال المدفوع بالدينار	قيمة المعدات بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الحد الاعلى لقيمة المشاريع بالدينار	الجهة الاداري	الجهة الفني المتفرغ	الخبرة - اتجاز المشاريع موفياً بالالتزام بقيمة -	مساحة المكتب	قيمة المشروع الواحد المعتمدة للانتقال للفئة الاعلى	أنواع المعدات
أشغال متخصصة	حفر آبار مياه	-	(٥٠٠) ألف	(٥٠٠) ألف	-	-	- مدير عام -إداري - محاسب	-مهندس جيولوجي -مراقب فني	مشاريع منجزة بقيمة (٢) مليون	٢م (٨٠)	-	حفارة بقدرة حفر لا تقل عن (١٠٠٠)م، مواسير حفر، أجهزة فحص نفاذية، ريش حفر متنوعة.
	حفر الآبار لغايات الحقن وحقن والأساسات الخازوقية	-	(٣٥٠) ألف	(٣٥٠) ألف	-	-	-مدير عام -إداري - محاسب	-مدير فني -مهندس جيولوجي -مراقب	مشاريع منجزة بقيمة (٢) مليون	٢م (٨٠)	-	حفارة بقدرة حفر لا تقل عن (٥٠)م، مضخة حقن، لوازيم حقن، خلاطة مواد لتأمين حقن مستمر ثابت الضغط، مواسير تغليف وحفر، لورد، رافعة.

إشياء السود	ثانية	٧٥٠ الف	٥٠٠ الف	١٠ مليون	٢٠ مليون	مدير عام مدير اداري مدير مالي محاسب	-مدير فني -مهندسين عدد (٢) -مهندس هيدرولوجي -مهندس ميكانيك ٧ بخبيرة سنوات -حاسب كميات	مشاريع سدود بقيمة (١٠) مليون دينار كمقاول رئيسي او فرعي.	١٢٠ م ٢م	(٣) مليون	غرفات، جرافات، خلاطات خرسانة مركزية، مبردات مياه خلط ، رجاجات خرسانية ،ضاغطات هواء،سيارة قلاب،مداحل، سيارة صهريج ماء،خلاطة خرسانية على سيارة، مختبر مواد، صهريج اسمنت سائب،جرافات، غرايل،كسارة،م ختبر مواد متكامل،ادوات مساحة، معدات حقن، معدات خرسانية مقدوفة.
إشياء السود	ثالثة	٥٠٠ الف	٣٠٠ الف	٥ مليون	١٠ مليون	مدير عام مدير اداري محاسب	مدير فني مهندس مدني واحد مهندس ميكانيك بخبيرة ٣ سنوات	مشاريع طرق رئيسية او بلدية وخلطات وجسور وعبارات بقيمة (٥) مليون دينار.	٨٠ م ٢م		غرفات، جرافات، خلاطات خرسانة مركزية، رجاجات خرسانية ،ضاغطات هواء،سيارة قلاب،مدحلة، سيارة صهريج ماء،خلاطة خرسانية على سيارة، مختبر مواد، ادوات مساحة ، معدات حقن، معدات خرسانة مقدوفة.

سيارات نقل، نقل خرسانة دعم طويار، كمبريسورات		-	الخبرة الشخصية للتشريك المؤهل وتعادل (١٠٠) الف دينار .	مراقب	كاتب	٢٥٠ الف	١٠٠ الف	٥ آلاف	١٠ آلاف	سادسة	أشغال عامة
---	--	---	---	-------	------	------------	------------	--------	------------	-------	------------